



لائحة شراء الأصول

اعتماد -
رئيس مجلس الإدارة

وثيقة مقيدة

مراجعة -
رئيس قسم التميز المؤسسي



المادة الأولى: الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى وضع الإطار التنظيمي العام لشراء الأصول بجمعية دراسة التعليمية، وتأمين الاحتياجات التقنية والمعرفية والمادية اللازمة لعمليات الاستشارات والتمكين التعليمي، مع ضمان الشفافية والكفاءة في الإنفاق .

المادة الثانية: أنواع الأصول

يمكن للجمعية شراء الأصول التالية وفقاً لمتطلبات مشاريعها :

١. الأصول الثابتة: وتشمل الأراضي والمباني والمقررات التعليمية والمعدات والأثاث المكتبي .
٢. الأصول التقنية: وتشمل أجهزة الحاسب الآلي، الخوادم، ومنصات التعلم الإلكتروني والأنظمة البرمجية.
٣. الأصول غير الملموسة: وتشمل براءات الاختراع، العلامات التجارية، حقوق ملكية المناهج التعليمية، والإنتاج الفكري والكتب .

المادة الثالثة: إجراءات الشراء

تمر عملية شراء الأصول بالخطوات التالية لضمان الحوكمة :

١. تحديد الحاجة الفعلية للأصل وربطها بأحد المشاريع التعليمية المعتمدة .
٢. إعداد طلب شراء يتضمن المواصفات الفنية والتربوية المطلوبة .
٣. الحصول على موافقة صاحب الصلاحية حسب لائحة الصلاحيات المعتمدة .
٤. تنفيذ عملية الشراء وتسجيل الأصل في السجلات المالية والإدارية للجمعية .

المادة الرابعة: مواصفات طلب الشراء

يجب أن يشتمل طلب الشراء المعد من القسم المستفيد على الآتي :

- نوع الأصل وكميته ومواصفاته الدقيقة التي تضمن جودة المخرج التعليمي .
- التكلفة التقديرية بناءً على دراسة السوق أو عروض أسعار أولية .

المادة الخامسة: طرق الشراء والصلاحيات

- يتم الشراء عبر الطرق النظامية (مناقصة، شراء مباشر، أو مورد معتمد) بما يحقق مصلحة الجمعية ويوفر الجودة العالية بأفضل سعر .
- يعتمد سقف المبالغ وصلاحيات التعميد بناءً على ما ورد في "لائحة الصلاحيات" و "السياسات المالية" للجمعية .

المادة السادسة: الشروط والضوابط العامة

- يجب أن تكون الأصول ذات جودة ومواصفات تتناسب مع طبيعة العمل التربوي والتعليمي .
- أن تكون التكلفة ضمن حدود الميزانية التقديرية المعتمدة للمشاريع أو الميزانية العامة للجمعية .
- الالتزام بالشراء من موردين موثوقين لديهم سجل تجاري ساري المفعول .



المادة السابعة: المسؤوليات والتعديلات

- تقع مسؤولية تنفيذ هذه اللائحة ومراقبة سجلات الأصول على المدير المالي أو من يفوضه مجلس الإدارة .
- لمجلس الإدارة وحده الحق في تعديل هذه اللائحة أو إضافة بنود جديدة تخدم مصلحة الجمعية .

مرجع الاعتماد:

- لائحة الصلاحيات المعتمدة .
- السياسات المالية لجمعية دراسة التعليمية .

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد هذه السياسة بقرار مجلس إدارة الجمعية رقم (١) بتاريخ ١١/١٠/١٤٤٧هـ الموافق ٣٠/٣/٢٠٢٦م

